

رفع المنازعة أمام لجان التوفيق والمصالحة

- تحديد المنازعة موضوع الطلب وأسانيدھا وإرفاق جميع المستندات المؤيدة لطلب المنازعة.
- توقيع مقدم الطلب أو من يمثله.
- تاريخ تقديم الطلب .

الشروط

- أن يكون لمقدم المنازعة مصلحة فيها.
- يقدم الطلب من صاحب الشأن شخصياً أو بوكيل عنه (محامي) أو احد أقاربه من الدرجة الرابعة

المخرجات

قرار لجنة التوفيق والمصالحة

مكان استلام المعاملة

أمين سر اللجنة

مكان تقديم الخدمة

مقر لجان التوفيق والمصالحة

الرسوم

لا يوجد

الوثائق المطلوبة

- طلب عرض المنازعة على لجنة التوفيق والمصالحة يتعين أن يشتمل طلب المنازعة علي البيانات التالية :
- اسم المدعي ثلاثيا على الأقل و لقبه و مهنته/ وظيفته و موطنه و محل عمله.
 - اسم المدعي عليه ثلاثيا على الأقل و لقبه و مهنته أو وظيفته و موطنه و محل عمله.